



Distr.: Limited
9 December 2011
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو
الدورة السابعة

ديربان، ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر - ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١
البند ١٧ من جدول الأعمال

مسائل أخرى أحالتها الهيئتان الفرعيتان إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه
اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو

معيار الأهمية النسبية في إطار آلية التنمية النظيفة

مقترح مقدّم من الرئيس

مشروع المقرر -/م أ-٧

إن مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو،

إذ يشير إلى أحكام المادتين ٣ و ١٢ من بروتوكول كيوتو،

وإذ يشير أيضاً إلى المقرر ٣/م أ-٦،

وإذ يسلّم بأن تطبيق مفهوم الأهمية النسبية قد ييسّر العمليات في إطار آلية التنمية

النظيفة وبأنه لا ينبغي مع ذلك أن ينعكس سلباً على السلامة البيئية،

وإذ يلاحظ أن مفهوم الأهمية النسبية يُستخدم إلى حد ما حالياً في منهجيات خطوط

الأساس والرصد المعتمدة وفي تقييم أنشطة المشاريع،

١- يقرّر أن مفهوم الأهمية النسبية ينبغي أن يطبق بصورة متسقة في إطار آلية

التنمية النظيفة؛

٢- يُعرّف المعلومات التي تكتسي أهمية نسبية بأنها معلومات قد يؤدي إغفالها

أو سوء تبيّنها أو الخطأ في التبليغ بها إلى تغيير قرار يتخذه المجلس التنفيذي لآلية التنمية

النظيفة؛

- ٣- يقرر أن نطاق الأهمية النسبية يشمل بصورة أولية ما يلي:
- (أ) مرحلة التحقق من جانب الكيانات التشغيلية المعيّنة؛
- (ب) تقييم طلبات الإصدار من جانب المجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة وهيكل دعمه؛
- (ج) المتطلبات غير الإلزامية والمتطلبات الإلزامية؛
- (د) المعلومات الكميّة؛
- ٤- يقرر كذلك أن المعلومات المتعلقة بأنشطة أحد مشاريع آلية التنمية النظيفة تكتسي أهمية نسبية إذا كان إغفالها أو سوء تبيّانها أو عدم الامتثال لأحد متطلباتها قد يفضي، على المستوى الإجمالي، إلى المبالغة في تقدير مجموع خفض أو إزالة الانبعاثات الذي أُبجز عن طريق نشاط من أنشطة مشاريع آلية التنمية النظيفة بنسبة تساوي أو تفوق ما يلي:
- (أ) ٠,٥ في المائة من خفض أو إزالة الانبعاثات بالنسبة لأنشطة المشاريع التي يكون المجموع السنوي لما تحقّقه من خفض أو إزالة يساوي أو يتجاوز ٥٠٠.٠٠٠ طن من مكافئ ثاني أكسيد الكربون؛
- (ب) ١ في المائة من خفض أو إزالة الانبعاثات بالنسبة لأنشطة المشاريع التي يكون المجموع السنوي لما تحقّقه من خفض أو إزالة يتراوح بين ٣٠٠.٠٠٠ و ٥٠٠.٠٠٠ طن من مكافئ ثاني أكسيد الكربون؛
- (ج) ٢ في المائة من خفض أو إزالة الانبعاثات بالنسبة لأنشطة المشاريع الكبيرة التي يكون المجموع السنوي لما تحقّقه من خفض أو إزالة يساوي أو يقل عن ٣٠٠.٠٠٠ طن من مكافئ ثاني أكسيد الكربون؛
- (د) ٥ في المائة من خفض أو إزالة الانبعاثات بالنسبة لأنشطة المشاريع الصغيرة غير أنشطة المشاريع الواردة في الفقرة ٤ (هـ) أدناه؛
- (هـ) ١٠ في المائة من خفض أو إزالة الانبعاثات بالنسبة لأنشطة المشاريع المشار إليها في الفقرة ٣٨ من المقرر ٣/م أ-٦.
- ٥- يقرر كذلك أن يعيد المجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة النظر، على أساس البيانات المقدمة، في نطاق مفهوم الأهمية النسبية، المشار إليه في الفقرة ٣ أعلاه، وفي عتبات الأهمية النسبية، وذلك خلال فترة لا تتجاوز سنة واحدة بعد تنفيذهما؛
- ٦- يقرر أن تستخدم الكيانات التشغيلية المعيّنة المكلفة بالتحقق مستويات تأكد معقولة لدى النظر فيما إذا كانت المعلومات تكتسي أهمية نسبية أم لا؛
- ٧- يطلب إلى المجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة ما يلي:

(أ) تطبيق مفهوم الأهمية النسبية، مع الالتزام بالمبادئ المحددة في الفقرات ١-٥ أعلاه، وموافاة مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو في دورته الثامنة بتقرير عن تجربة تطبيق هذا المفهوم؛

(ب) زيادة التفاعل مع الكيانات التشغيلية المعيّنة بغية تيسير توحيد تفسير وتطبيق مفهوم الأهمية النسبية عن طريق وضع توجيهات تتعلق بجملة أمور منها كيفية حساب العتبات وما ينبغي فعله عند تجاوز عتبات الأهمية النسبية، وذلك من أجل السعي بصورة عامة إلى زيادة الشفافية والكفاءة وخفض التكاليف؛

(ج) معالجة مسألة أوجه عدم التيقن من القياسات في منهجيات خطوط الأساس والرصد، بحيث لا يقتضي الأمر النظر في هذا النوع من أوجه عدم التيقن لدى تناول مسألة الأهمية النسبية.